

الدر المنثور

قوله تعالى : ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكننتم في أنفسكم علم
أنكم ستذكرونهن ولكن لا تواعدوهن سرا إلا أن تقولوا قولا معروفا ولا تعزموا عقدة النكاح
حتى يبلغ الكتاب أجله واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه واعلموا أن الله غفور
حليم .

وكيع والفريابي وعبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والبخاري وابن
جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس في قوله ولا جناح عليكم فيما
عرضتم به من خطبة النساء قال : التعريض أن يقول إني أريد التزويج وإني لأحب امرأة من
أمرها وأمرها وإن من شأني النساء لوددت أن الله يسر لي امرأة صالحة من غير أن ينصب لها .
وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في الآية قال : يعرض لها في عدتها يقول لها : إن رأيت أن
لا تسبقيني بنفسك ولوددت أن الله قد هيا بيني وبينك ونحو هذا من الكلام فلا حرج .
وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن ابن عباس ولا جناح عليكم فيما عرضتم قال : يقول :
إني فيك راغب ولوددت أني تزوجتك حتى يعلمها أن يريد تزويجها من غير أن يوجب عقدة أو
يعاهدها على عهد .

وأخرج مالك والشافعي وابن أبي شيبة والبيهقي عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه .
أنه كان يقول في قول الله ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أن يقول الرجل
للمرأة وهي في عدتها : إنك علي كريمة وإني فيك راغب والله سائق إليك خيرا أو رزقا أو نحو
هذا من القول .

وأخرج ابن أبي شيبة عن إبراهيم قال : لا بأس بالهدية في تعريض النكاح .
وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الحسن في قوله أو أكننتم قال : أسررتم .
وأخرج عبد الرزاق عن الضحاك .

مثله